

صَوْرٌ مِّنَ الْأَخْلَاقِ

١ - الْحَيَاءُ :

خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَيَّ فِعْلُ الْجَمِيلِ، وَاجْتِنَابِ الْقَبِيحِ، وَهُوَ
الْخُلُقُ الْمُمَيِّزُ لِأَتْبَاعِ هَذَا الدِّينِ.

فَعَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
«إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ» (١).

وَحَدَّثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ كَسْرٍ حَاجِزِ الْحَيَاءِ لِئَلَّا يَقَعَ
الْإِنْسَانُ فِي كُلِّ قَبِيحٍ.

فَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
«إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ
فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» (٢).

(١) حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤١٨١)، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»
(٩٤٠).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٨٣).

إِذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي
وَلَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ
فَلَا وَاللَّهِ، مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ
وَلَا الدُّنْيَا، إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ

٢ - بِرُ الْوَالِدَيْنِ؛

أَحَقُّ النَّاسِ بِالْبِرِّ وَحُسْنِ الْمَعَامَلَةِ، وَجَمِيلِ الْأَخْلَاقِ هُمَا
الْوَالِدَانُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ حَقًّا يَلِي حَقَّهُ وَحَقَّ رَسُولِهِ
- ﷺ - إِلَّا الْوَالِدَيْنِ، قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ
وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٦].
فَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - حَرَّمَ الشُّرْكَ، وَأَمَرَ بِالْإِحْسَانِ،
وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَأْمَرَ بِالتَّوْحِيدِ، وَيُحَرِّمَ الْعُقُوقَ، فَكَانَ
الشُّرْكَ مُلَازِمًا لِلْعُقُوقِ، وَالتَّوْحِيدُ قَرِينُ الْإِحْسَانِ.

٣ - صَلَاةُ الرَّحِمِ؛

الرَّحِمُ هُمُ الْقَرَابَةُ مِنَ النَّسَبِ وَالْأَصْهَارِ، وَصَلَاةُ الرَّحِمِ مِنَ
الْحُقُوقِ الَّتِي دَعَتْ إِلَيْهَا الْفِطْرُ السَّلِيمَةُ وَالْأَخْلَاقُ الْقَوِيمَةُ،

وَالشَّرِيعَةَ السَّمْحَةَ، قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :
﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي
الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦].

وَحَثَّ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَيَّ تَوْثِيقَ الصَّلَاتِ بَيْنَ الْأَقْرَابِ .
فَعَنَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ :
« اتَّقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا أَرْحَامَكُمْ » (١).

وَحَثَّنَا - أَيْضًا - عَلَيَّ حَقَّ الرَّحِمِ، وَإِنْ عَامَلُونَا بِالْجَفْوَةِ .
فَعَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونَنِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيُسَيِّئُونَ
إِلَيَّ، وَأَحْلَمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ. فَقَالَ - ﷺ - : « لَنْ
كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تَسْفُهُمْ (٢) الْمَلَّ (٣)، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ
مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ (٤) عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ » (٥).

(١) حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِر (١٦ / ٧٤)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي
«الصَّحِيحَةِ» (٨٦٩).

(٢) تَسْفُهُمْ: مِنَ السَّفُوفِ، أَي: تَطْعَمُهُمْ وَتُلْقِمُهُمْ.

(٣) الْمَلُّ: التَّرْبَةُ الْمَحْمَاةُ تُدْفَنُ فِيهَا الْحَبِزَةُ.

(٤) الظَّهِيرُ: المَعِينُ وَالنَّاصِرُ.

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥٨).

وَحَسْبُكَ مِنْ ذُلٍّ، وَسُوءِ صَنِيعَةٍ
 مُنَاوَاةٌ (١) ذِي الْقُرْبَى، وَإِنْ قِيلَ قَاطِعُ
 وَلَكِنْ أُوَاسِيهِ، وَأَنْسَى ذُنُوبَهُ
 لُتْرَجِعَهُ يَوْمًا إِلَيَّ الرَّوَاجِعُ
 وَلَا يَسْتَوِي فِي الْحُكْمِ عَبْدَانِ: وَأَصِلُ
 وَعَبْدٌ لَأَرْحَامِ الْقَرَابَةِ قَاطِعٌ (٢)

٤ - حس الجوار:

لِلْجَارِ مَنَزَلَةٌ عَظِيمَةٌ وَمَكَانَةٌ عَلِيَّةٌ، وَالْأَدَلَّةُ فِي الْوَصِيَّةِ
 بِالْجَارِ وَمُرَاعَاةُ حَقِّهِ أَشْهَرُ مِنْ نَارِ عَلِيٍّ عَلَّمَ.
 قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا
 وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى (٣)
 وَالْجَارِ الْجُنُبِ (٤)﴾ [النساء: ٣٦].

(١) مُنَاوَاةٌ: مُعَادَاةٌ.

(٢) ﴿أَدَبُ الدُّنْيَا وَالِدَيْنِ﴾ (١٥٣).

(٣) الْجَارُ ذِي الْقُرْبَى: الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ.

(٤) الْجَارُ الْجُنُبِ: الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ - رضي الله عنهما - قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه - : «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» (١) (٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه - : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوذِ جَارَهُ». وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ» (٣).

وَالْحَدِيثُ عَنِ الْجَارِ ذُو شُجُونٍ، لَكِنْ يَكْفِي مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ.

فَمَا أَحَدٌ مِنَّا بِمُهْدٍ لِحَارِهِ
أَذَاةً، وَلَا مُزْرِبِهِ وَهُوَ عَائِدُ
لَأَنَّا نَرَى حَقَّ الْجِوَارِ أَمَانَةً
وَيَحْفَظُهُ مِنَّا الْكَرِيمُ الْمَعَاهِدُ

(١) أَي ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُبَلِّغُنِي الْأَمْرَ عَنِ اللَّهِ بِتَوْرِيثِ الْجَارِ جَارَهُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠١٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٢٤).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٨٥)، وَمُسْلِمٌ (٤٧).

٥ - الصَّبْرُ:

الصَّبْرُ سَيِّدُ الْأَخْلَاقِ، وَالطَّرِيقُ إِلَى الْإِمَامَةِ فِي الدِّينِ،
وَالقُرْبُ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَدْ أَخْبَرَ - سُبْحَانَهُ - فِي كِتَابِهِ
الْكَرِيمِ أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يُحِبُّ الصَّابِرِينَ، فَقَالَ
سُبْحَانَهُ: ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

وَذَكَرَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - الصَّبْرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي
نَيْفٍ (١) وَتَسْعِينَ مَوْطِنًا، وَكُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى وَجُوبِهِ (٢)،
وَأَضَافَ أَكْثَرَ الدَّرَجَاتِ وَالْخَيْرَاتِ إِلَى الصَّبْرِ، وَجَعَلَهَا ثَمَرَةً
لَهُ، وَجَمَعَ لِلصَّابِرِينَ بَيْنَ أُمُورٍ لَمْ يَجْمَعَهَا لغيرِهِمْ،
فَقَالَ - سُبْحَانَهُ - : ﴿ أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ
وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ (١٥٧) ﴿ [البقرة: ١٥٧] (٣).

وَبَشَّرَنَا نَبِيَّنَا - ﷺ - بِقَوْلِهِ: « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ

(١) النَيْفُ: مِنَ الْوَاحِدِ إِلَى التَّسْعَةِ، وَنَيْفٌ بِمَعْنَى زَادٍ.

(٢) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ»

(٢/١٥٢): « وَهُوَ وَاجِبٌ بِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ ».

(٣) انظر «عُدَّة الصَّابِرِينَ» (٩٨).

نَصَبٌ^(١)، وَلَا وَصَبٌ^(٢)، وَلَا هَمٌّ، وَلَا حَزَنٌ، وَلَا أَدَى، وَلَا
غَمٌّ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا - إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ.

فَدُذِّقْتُ حُلُوءًا، وَدُذِّقْتُ مُرًّا

كَذَلِكَ عَيْشُ الْفَتَى ضُرُوبٌ

لَمْ يَمْضِ بُؤْسٌ وَلَا نَعِيمٌ

إِلَّا وَلِي فِيهِمَا نَصِيبٌ

وَالْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى قَدَرٍ دِينِهِ.

فَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟

قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى

حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا، اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ

فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ

حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٣).

(١) نَصَبٌ: نَعَبٌ.

(٢) وَصَبٌ: مَرَضٌ.

(٣) صحيح، رواه الترمذي (٢٣٩٨)، وصححه الألباني (٩٩٢).

عَلَى قَدَرٍ فَضْلِ الْمَرْءِ تَأْتِي خُطُوبُهُ
 وَيُحْمَدُ مِنْهُ الصَّبْرُ مِمَّا يُصِيبُهُ
 فَمَنْ قَلَّ فِيهَا يَتَّقِيهِ اصْطِبَارُهُ
 لَقَدْ قَلَّ فِيهَا يَرْتَجِيهِ نَصِيبُهُ

الصَّبْرُ طَرِيقٌ إِلَى عُلُوِّ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ

الْعَبْدُ إِنْ لَمْ يَبْلُغْ مَا كُتِبَ لَهُ بِعَمَلِهِ، ابْتُلِيَ حَتَّى يَصَلَ
 إِلَى مَنْزِلَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ
 اللَّهِ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ؛ حَتَّى
 يَبْلُغَهُ إِيَّاهَا» (١):

وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
 «لَيُودَنَّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ جُلُودَهُمْ قُرِضَتْ
 بِالْمَقَارِيضِ؛ مِمَّا يَرَوْنَ مِنْ ثَوَابِ أَهْلِ الْبَلَاءِ» (٢).

(١) حسن، أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٤٤٧/٤)، والحاكم في مستدركه (٣٤٤/١)، وحسنه الألباني في «الصحيح» (٢٥٩٩).
 (٢) حسن، رواه الترمذي (٢٤٠٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٤٨٤).

اصْبِرْ، فَفِي الصَّبْرِ خَيْرٌ، لَوْ عَلِمْتَ بِهِ
 لَكُنْتَ بَارَكْتَ - شُكْرًا - صَاحِبَ النَّقْمِ
 وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ إِنْ لَمْ تَصْطَبِرْ كَرَمًا
 صَبَرْتَ قَهْرًا عَلَيَّ مَا خُطَّ بِالْقَلَمِ

شروط الصبر المشروع:

١ - الإخلاص:

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ
 وَجْهِ رَبِّهِمْ ﴾ [الرعد: ٢٢].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: « أَيْ
 عَنِ الْمَحَارِمِ وَالْمَأْتَمِ، فَفَطَمُوا أَنْفُسَهُمْ عَنْهَا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -
 ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ، وَجَزِيلِ ثَوَابِهِ » (١).

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: « وَالَّذِينَ
 صَبَرُوا ﴾ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ بِالْإِمْتِنَالِ، وَعَنِ الْمَنْهِيَّاتِ بِالْإِنْكَفَافِ
 عَنْهَا، وَالْبُعْدِ مِنْهَا، وَعَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ الْمُؤَلَّمَةِ بَعْدَ تَسْخِطِهَا.

(١) « تفسير ابن كثير » (٢/٥٠٦).

وَلَكِنْ بَشْرَطِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الصَّبْرُ ﴿۱﴾ ابْتِغَاءً وَجِهَ رَبِّهِمْ ﴿۲﴾
 لَا لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ وَالْأَغْرَاضِ الْفَاسِدَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا الصَّبْرَ
 النَّافِعَ الَّذِي يَحْبِسُ بِهِ الْعَبْدُ نَفْسَهُ طَلِبًا لِمَرْضَاةِ رَبِّهِ، وَرَجَاءً
 لِلْقُرْبِ مِنْهُ، وَالْحِظْوَةِ بِثَوَابِهِ، هُوَ الصَّبْرُ الَّذِي مِنْ خِصَائِصِ
 أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَأَمَّا الصَّبْرُ الْمُشْتَرَكُ الَّذِي غَايَتُهُ التَّجَلُّدُ،
 وَمُنْتَهَاهُ الْفَخْرُ، فَهَذَا يَصْدُرُ مِنَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالْمُؤْمِنِ
 وَالْكَافِرِ، فَلَيْسَ هُوَ الْمَدْوُوحُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ﴿۱﴾.

٢ - عَدَمَ شَكْوَى اللَّهِ إِلَى الْعِبَادِ:

شَكْوَى اللَّهِ إِلَى الْعِبَادِ نَاقِضٌ مِنْ نَوَاقِصِ الصَّبْرِ، وَتُخْرِجُهُ
 إِلَى التَّسَخُّطِ وَالْجَزَعِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِيمَا يَرُوهُ عَنْ رَبِّهِ: «قَالَ اللَّهُ
 - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ، فَلَمْ يَشْكُنِي
 إِلَى عَوَادِهِ (٢)، أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي، ثُمَّ أَبَدَلْتُهُ لِحْمًا خَيْرًا مِنْ

(١) «تفسير ابن سعدى» (ص ٤١٧).

(٢) عَوَادِهِ: زُوَّارِهِ، وَالْمَفْرَدُ: عَائِدٌ.

لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ» (١).

وَإِذَا عَرَّتْكَ (٢) بَلِيَّةٌ فَاصْبِرْ لَهَا

صَبْرَ الْكَرِيمِ، فَإِنَّهُ بِكَ أَعْلَمُ

وَإِذَا شَكَّوتَ إِلَى ابْنِ آدَمَ إِنَّمَا

تَشْكُو الرَّحِيمَ إِلَى الَّذِي لَا يَرْحَمُ

٣ - أَنْ يَكُونَ فِي سَاعَةِ الْمُصِيبَةِ:

الصَّبْرُ الْمَحْمُودُ الْمَأْجُورُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ مَا كَانَ فِي

أَوَانِهِ (٣)، أَمَا إِذَا فَاتَ الْأَوَانَ فَلَإِنَّ فَايِدَةَ مِنْهُ.

لِحَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

«يَقُولُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - : ابْنُ آدَمَ، إِنْ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ (٤)

(١) صحيح، رواه الحاكم (٣٤٩/١)، والبيهقي (٣٧٥/٣).

(٢) عرَّتْكَ: أصابتك.

(٣) أوانه: وقته.

(٤) احتسبت: رجوت ثواب صبرك على مصابك من الله، وادخرته

عنده.

عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ،^(١)

وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». قَالَتْ: «إِلَيْكَ عَنِّي»^(٢)؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي. وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: «لَمْ أَعْرِفْكَ». فَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٣).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ .. رَحِمَهُ اللَّهُ :-

«الْمَعْنَى أَنَّ الصَّبْرَ الَّذِي يُحْمَدُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ مَا كَانَ عِنْدَ مُفَاجَأَةِ الْمُصِيبَةِ، بِخِلَافِ مَا بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْأَيَّامِ يَسْلُو»^(٤).

(١) حسن، رواه ابن ماجه (١٥٩٧)، وصححه الالباني في صحيح

سنن ابن ماجه (١٢٩٨).

(٢) إليك: اسم فعل أمر بمعنى ابتعد.

(٣) رواه البخاري (١٢٥٧)، واللفظ له، ومسلم (٩٢٦).

(٤) «فتح الباري» (٣/١٥٠).

٦ - التَّوَاضُّعُ:

التَّوَاضُّعُ - فِي حَقِيقَتِهِ - هُوَ بَدَلُ الاحْتِرَامِ وَالْعَطْفِ
وَالتَّقْدِيرِ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ^(١)، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى كِبَرِ نَفْسِ صَاحِبِهِ
وَعُلُوِّ هِمَّتِهِ، وَسَعَةِ أَفْقِهِ.

وَسَبَبٌ لِرَفْعَةِ اللَّهِ لَهُ، وَمَنْ رَفَعَهُ اللَّهُ فَمَنْ ذَا الَّذِي
سَيَخْفِضُهُ وَيَضَعُهُ؟!.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
«مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^(٢).

تَوَاضَعُ تَكُنُ كَالنَّجْمِ لَاحٍ لِنَاطِرٍ
عَلَى صَفْحَاتِ الْمَاءِ، وَهُوَ رَفِيعٌ
وَلَا تَكُ كَالدُّخَانِ يَعْلُو بِنَفْسِهِ
إِلَى طَبَقَاتِ الْجَوِّ، وَهُوَ وَضِيعٌ
وَالكِبْرُ خَصْلَةٌ مَذْمُومَةٌ بِكُلِّ لِسَانٍ، بَلْ هِيَ صِفَةٌ مِنْ

(١) «رسائل الإصلاح» (١/١٢٧).

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٨).

صِفَاتِ أَهْلِ النَّارِ؛ فَعَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبِ الْخَزَاعِيِّ - قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟
كُلُّ عَتْلٍ (١) جَوَاطٍ (٢) مُسْتَكْبِرٍ» (٣).

وَكَيْفَ يَتَكَبَّرُ مَنْ كَانَ مَصِيرُهُ لِلْمَوْتِ وَالْبِلَى، وَكَأَنَّ
لِسَانَ حَالِ الْقَبْرِ يَقُولُ: ابْنِ آدَمَ، لَا تَتَكَبَّرِ الْيَوْمَ عَلَيَّ ظَهْرِي،
لَأُنْنِي غَدًا سَوْفَ أَضْمُكَ فِي بَطْنِي.

فِيَا شَامِخًا، أَقْصِرْ عَنَّاكَ مَقْصِرًا
فَإِنَّ مَطَايَا الدَّهْرِ تَكْبُو وَتَعْتُرُ
سَتَقْرَعُ سِنًا، أَوْ تَعْضُ - نَدَامَةً -
يَدَيْكَ إِذَا دَارَ الزَّمَانُ وَتَبْصُرُ
وَيَلْقَاكَ مُرْشِدٌ بَعْدَ غَيْكَ وَأَعْظُ
وَلَكِنَّهُ يَلْقَاكَ وَالْأَمْرُ مُدْبِرُ

(١) العُتْلُ: الغليظُ الفظُّ الجافي.

(٢) الجَوَاطُ: الضَّخْمُ المختالُ في مشيِّته.

(٣) رواه البخاري (٤٩١٨)، ومُسلم (٢٨٥٣).

٧. الحلم .

الحلمُ منُ أشرفِ الأخلاقِ، وأحقُّها بدوي الألبابِ، وهو من الصفاتِ التي يُحبُّها اللهُ؛ فعن ابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - أن النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قالَ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ». قالَ: يا رَسولَ اللهِ، أهما خُلُقانِ تَخَلَّقْتَ بِهِما، أم جَبَلَنِي اللهُ عليهما؟. قالَ: «بَلْ جَبَلَكَ اللهُ عليهما». فقالَ: «الحمدُ لله الذي جَبَلَنِي على خُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ وَرَسولُهُ» (١).

وَبَلَغَ نَبِينًا - صلى الله عليه وسلم - الذُّرُوءَ وَالغَايَةَ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ؛ فَقَدَّ وَصَفَتْ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رضي الله عنها - خُلُقَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -، فَقَالَتْ: «وَلَا يُجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ» (٢).

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٥٢٢٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٣٥٣).

(٢) صحيح، أخرجه الترمذي (٢٠١٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٦٤٠).

صَفُوحٌ عَنِ الْإِجْرَامِ حَتَّى كَأَنَّهُ
 مِنَ الْعَفْوِ لَمْ يَعْرِفْ مِنَ النَّاسِ مُجْرِمًا
 وَلَيْسَ يُبَالِي أَنْ يَكُونَ بِهِ الْأَذَى
 إِذَا مَا الْأَذَى لَمْ يَغْشَ بِالْكَرْهِ مُسْلِمًا

٨ - الكرم :

الْكَرَمُ لُبَابُ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، وَمَدَارِجُ الْفَضِيلَةِ،
 وَصِفَتِ الْأَخْلَاقِ بِهِ، وَشَرَّفَتْ بِالِانْتِسَابِ إِلَيْهِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ
 الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، فَكُلُّ شَيْءٍ يَشْرَفُ فِي بَابِهِ يُوصَفُ بِهِ .

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « إِنَّمَا
 بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ - وَفِي رُؤَايَةٍ : صَالِحَ - الْأَخْلَاقِ » (١) .

وَالْكَرَمُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، وَكَفَى بِذَلِكَ فَخْرًا وَشَرَفًا .
 فَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) صحيح، رواه أحمد (٣١٨/٢)، والبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ»

(٢٧٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٣٤٩)،

و«الصَّحِيحَةُ» (٤٥) .

– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، فِيرُدَّهُمَا صِفْرًا» (١) (٢).

وَالْكَرَمُ مُرْتَبِطٌ بِالْإِيمَانِ ارْتِبَاطًا وَثِيقًا، فَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – الْمُؤْمِنَ بِقَوْلِهِ: «الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ» (٣) لئيم» (٤).

وقال في حديث آخر: «لا يجتمع الشُّحُّ والإيمانُ في قلبِ عبدٍ أبدًا».

وَأَعْظَمُ الْكَرَمِ وَأَعْلَاهُ مَا جَاءَ قَبْلَ السُّؤَالِ، قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «أَجَلُ النَّوَالِ» (٥) مَا جَاءَ قَبْلَ السُّؤَالِ» (٦).

(١) صِفْرًا: فارغةً.

(٢) صحيح، رواه أبو داود (١٤١٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٥٧).

(٣) الخِبُّ – بفتح الخاء وكسرهما –: اللئيم الخداع.

(٤) حسن، رواه أبو داود (٤٧٩٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٥٣).

(٥) النَّوَالُ: العطاء.

(٦) «أدب الدنيا والدين» (١٨٨).

وَالْكَرِيمُ مَحْبُوبٌ مِنَ اللَّهِ مَحْبُوبٌ مِنَ النَّاسِ، قَرِيبٌ مِنْ
كُلِّ بَرٍّ وَخَيْرٍ.

فَأَحْسَنُ وَجْهِ فِي الْوَرَى وَجْهُ مُحْسِنٍ

وَأَيُّمَنُ كَفٌ فِيهِمْ كَفٌ مُنْعَمٌ (١)

وَالْإِنْسَانُ مَهْمَا جَمَعَ الْأَخْلَاقَ بِأَسْرِهَا وَقَصَّرَ فِي الْكَرَمِ،

فَلَنْ يَتَرَبَّعَ عَلَى الْقُلُوبِ كَمَا تَرَبَّعَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «مَنْ سَيِّدُكُمْ، يَا بَنِي سَلَمَةَ؟». قُلْنَا: جَدُّ بْنُ قَيْسٍ

عَلَى أَنَا نُبَخِّلُهُ. قَالَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟!، بَلْ

سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ» (٢).

وفي هذا قال شاعر الأنصار:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - وَالْحَقُّ قَوْلُهُ -

لَنْ قَالَ مِنَّا: مَنْ تُسَمُّونَ سَيِّدًا؟

(١) ديوان المتنبي (٤/١٤١).

(٢) صحيح، رواه البخاري في «الآداب المفرد» (٢٩٦)، وصححه

الألباني في «صحيح الجامع» (٧١٠٤).

قَالُوا: هُوَ الْجَدُّ بْنُ قَيْسٍ عَلَى الَّتِي
 نُبِخْلُهُ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ أَسْوَدًا
 فَتَى مَا تَخَطَّى خُطْوَةَ لَرِيْبَةِ (١)
 وَلَا مَدَّ فِي يَوْمٍ إِلَى سَوْءَةٍ (٢) يَدًا
 فَسُوْدَ عَمْرُو بْنِ الْجَمُوْحِ بِجُوْدِهِ
 وَحَقَّ لِعَمْرُو بِاللَّدَى أَنْ يُسُوْدَا
 إِذَا جَاءَهُ السُّؤَالُ أَذْهَبَ مَالَهُ
 وَقَالَ: خُذُوهُ، إِنَّهُ عَائِدٌ غَدًا

٩ - إِكْرَامُ الضَّيْفِ:

إِكْرَامُ الضَّيْفِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَجَمِيلِ الْخِصَالِ،
 تَحَلَّى بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، وَحَثَّ عَلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ، وَمَنْ عَرَفَ بِالضِّيَافَةِ
 عَرَفَ بِشَرَفِ الْمَنْزِلَةِ، وَعُلُوِّ الْمَكَانَةِ.
 قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تُعِدُّ الْجُوْدَ إِلَّا قَرِيًّا

(١) ربيبة: شبهة وتهممة.

(٢) سَوْءَةٌ: الفاحشة، جمعها سَوَاءَات.

الضَّيْفِ، وَإِطْعَامَ الطَّعَامِ، وَلَا تُعِدُّ السَّخِيَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ذَلِكَ» (١).

وَقَدْ حَثَّ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى إِكْرَامِ الضَّيْفِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَوَى - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» (٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَوَى - : «إِنْ لَزُورِكَ» (٣) «عَلَيْكَ حَقًّا» (٤).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَوَى - قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ تَبُوكَ، فَقَالَ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخَذَ بَعَنَانَ فَرَسِهِ، فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ فِي غَنَمِهِ يَقْرِي ضَيْفَهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ» (٥).

وَمِنْ تَمَامِ الضِّيَافَةِ أَنْ تَفْرَحَ بِمَقْدَمِ ضَيْفِكَ، وَتُظْهِرَ لَهُ

(١) «روضة العقلاء» (٢٥٩).

(٢) رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٣) الزُّورُ: الضَّيْفُ.

(٤) رواه البخاري (١٩٧٤)، ومسلم (١١٥٩).

(٥) صحيح، رواه أحمد (٣١١/١).

البِشْرَ، وَأَنْ تُلَاطِفَهُ بِحُسْنِ الْحَدِيثِ، وَتَشْكُرَهُ عَلَى تَفْضُلِهِ
وَمَجِيئِهِ، وَتَقُومَ بِخِدْمَتِهِ، وَتُظْهِرَ لَهُ الْغِنَى وَبِشَاشَةَ الْوَجْهِ؛
فَقَدْ قِيلَ: «البِشَاشَةُ فِي الْوَجْهِ خَيْرٌ مِنَ الْقِرَى».

وَقِيلَ: «مِنْ تَمَامِ الضِّيَافَةِ الطَّلَاقَةَ عِنْدَ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَإِطَالَةَ
الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْلِهِ» (١).

إِذَا الْمَرْءُ وَأَفَى مَنَزِلَكَ قَاصِدًا
قَرَاكَ وَأَرَمْتَهُ لَدَيْكَ الْمَسَالِكُ
فَكُنْ بِاسِمًا فِي وَجْهِهِ مُتَهَلِّلًا
وَقُلْ مَرْحَبًا أَهْلًا وَيَوْمَ مُبَارَكُ
وَقَدِّمْ لَهُ مَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْقِرَى
عَجُولًا وَلَا تَبْخُلْ بِمَا هُوَ هَالِكُ
فَقَدْ قِيلَ بَيْتِ سَالِفٍ مُتَقَدِّمِ
تَدَاوَلَهُ زَيْدٌ وَعَمْرٌ وَمَالِكُ
بِشَاشَةٌ وَجْهِ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِنَ الْقِرَى
فَكَيْفَ بِمَنْ يَأْتِي وَهُوَ ضَاحِكُ

(١) «البيان والتبيين» للجاحظ (١٠/١).

١٠ - المروءة:

المروءة هي جماع مكارم الأخلاق، ومحاسن الآداب،
وكمال الرجولة؛ فهي تبعث على إجلال صاحبها، وامتناء
الأعين بمهابته، ومن الحكم السائرة:

«ذو المروءة بكرم، وإن كان معدماً»^(١)، كالأسد يهاب،
وإن كان رابضاً^(٢)، ومن لا مروءة له يهان، وإن كان موسراً،
كالكلب يهان وإن طوق^(٣) وحلّي بالذهب^(٤).

حقيقة المروءة:

«هي قوة للنفس، مبدأ لصدور الأفعال الجميلة عنها،
المستتبعة للمدح شرعاً، وعقلاً، وعرفاً»^(٥).

وحدّها كما قال الفقهاء: «هي استعمال ما يجمل
العبد ويزينه، وترك ما يدنسه ويُسِينُهُ»^(٦).

(١) معدماً: فقيراً.

(٢) رابضاً: مقيماً وساكناً.

(٣) طوق: لبس الطوق الذي يوضع في العنق للزينة.

(٤) «المروءة وخوارمها» (٤١) لمشهور بن حسن - حفظه الله - .

(٥) «عين الأدب والسياسة» (١٣٢، ١٣٣).

(٦) «تهذيب مدارج السالكين» (٦٩٧/٢).

وقيل: «المروءة: استعمال كل خلق حسن، واجتناب كل خلق قبيح» (١).

إِنَّ الْمَرْوَةَ لَيْسَ يَدْرِكُهَا امْرُؤٌ
وَرِثَ الْمَرْوَةَ عَنِ أَبٍ فَأَضَاعَهَا
أَمَرَّتُهُ نَفْسٌ بِالذَّنَاءَةِ وَالْحَنَا
وَنَهَتْهُ عَنِ سُبُلِ الْعُلَا فَأَطَاعَهَا
فَإِذَا أَصَابَ مِنَ الْأُمُورِ عَظِيمَةً
يَبْنِي الْكَرِيمُ بِهَا الْمَرْوَةَ بِاعَهَا

١١- المدارة:

والمدارة دليل على كمال العقل، وحسن الخلق، ومثانة الدين، ولابد منها في الحياة لانتقاء شر الأشرار، ودوام معاشره الأخيار، وهي خلق من أخلاق المؤمنين.

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيُّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) المرجع السابق (٢/٦٩٧).

رَجُلٌ، فَقَالَ: «أَذْنُوا لَهُ، فَبَسَّ ابْنَ الْعَشِيرَةِ» (١) - أو «بَسَّ
أَخُو الْعَشِيرَةِ -». فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَهُ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟! .
فَقَالَ: «أَيُّ عَائِشَةٍ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مَنْ تَرَكَهُ - أو «وَدَعَهُ» - النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ» (٢) .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «الْمُدَارَاةُ مِنْ أَخْلَاقِ
الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ الْأُلْفَةِ بَيْنَهُمْ، فَإِنْ قَالَ
بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُدَارَاةَ هِيَ الْمُدَاهَنَةُ، وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْمُدَارَاةَ
مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا، وَالْمُدَاهَنَةُ مُحَرَّمَةٌ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمُدَاهَنَةَ
مِنَ الدَّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الشَّيْءَ، وَيَسْتُرُ بَاطِنَهُ، وَقَدْ
فَسَّرَهَا الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهَا: مُعَاشَرَةُ الْفَاسِقِ فِي النَّهْيِ عَنِ فِعْلِهِ،
وَتَرْكُ الْإِغْلَاطِ عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يَظْهَرُ مَا هُوَ فِيهِ، وَالْإِنْكَارُ عَلَيْهِ
بِلُطْفِ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا أُحْتِجَجَ إِلَى تَأْلِيْفِهِ» (٣) .

(١) العشيرة: القبيلة، أي بسس هذا الرجل منها.

(٢) رواه البخاري (٦٠٣٢)، ومسلم (٢٥٩١).

(٣) «فتح الباري» (٥٤٥/١٠).

أَخِي، النَّاسُ لَهُمْ طَبَائِعُ مُخْتَلِفَةٌ، فَكَمَا يَشُقُّ عَلَيْكَ تَرْكُ مَا جُبِلْتَ عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ يَشُقُّ عَلَى غَيْرِكَ مُجَانِبَةُ مِثْلِهِ، فَعَاشِرُهُمْ، مُرَاعِيًا طَبَائِعَهُمْ؛ فَلَيْسَ إِلَيَّ الْعَافِيَةُ مِنَ النَّاسِ سَبِيلٌ إِلَّا بِمُدَارَاتِهِمْ.

قَالَ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «لَوْ أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ شَعْرَةٌ مَا انْقَطَعَتْ. قِيلَ: وَكَيْفَ؟! قَالَ: لِأَنَّهُمْ إِنْ مَدُّوَهَا خَلَّتْهَا، وَإِنْ خَلَّوْا مَدَدْتُهَا» (١).

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

مَا دُمْتَ حَيًّا فَدَارِ النَّاسَ كُلَّهُمْ
فَإِنَّمَا أَنْتَ فِي دَارِ الْمُدَارَاةِ
مَنْ يَدْرِ دَارِي، وَمَنْ لَمْ يَدْرِ سَوْفَ يُرَى
عَمَّا قَلِيلٍ نَدِيمًا لِلنَّدَامَاتِ (١)

(١) «روضة العقلاء» (٧٢).

(٢) «الآداب الشرعية» (١/٥٤).

١٢- الصَّدَقُ:

الصَّدَقُ خِصْلَةٌ مَحْمُودَةٌ الْأَثَرِ، وَسَجِيَّةٌ مَمْدُوحَةٌ الْخُلُقِ،
وَطَّرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ مُرُورًا بِالْبِرِّ، وَإِنْ لَزِمْتَ الصَّدَقَ فِي حَيَاتِكَ
كُلَّهَا كُتِبَتْ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا.

فَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
«إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ
الرَّجُلَ لِيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ
يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ
لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» (١).

وَالصَّدَقُ طُمَأْنِينَةٌ، وَصَاحِبُهُ كَرِيمٌ عَزِيزٌ، وَالْكَذِبُ رِيْبَةٌ،
وَصَاحِبُهُ مَهِينٌ ذَلِيلٌ.

فَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ» (٢) إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ

(١) رواه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧).

(٢) مَا يَرِيْبُكَ: مَا تَشْكُ فِي حِلِّهِ.

يَهُونُ عَلَيْهِ التَّحْفُظُ وَالاحْتِرَازُ مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ وَالظُّلْمِ،
وَالسَّرِقَةِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمِنْ النَّظَرِ الْمَحْرَمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ،
وَيَصْعَبُ عَلَيْهِ التَّحْفُظُ مِنْ حَرَكَةِ لِسَانِهِ» (١).

الصَّمْتُ زَيْنٌ، وَالسُّكُوتُ سَلَامَةٌ

فَإِذَا نَطَقْتَ فَلَا تَكُنْ مِثْلَ مِثْرَارٍ

فَإِذَا نَدِمْتَ عَلَى سُكُوتِكَ مَرَّةً

فَلْتَنْدَمَنَّ عَلَى الْكَلَامِ مِرَارًا

آفَاتُ اللِّسَانِ:

آفَاتُ اللِّسَانِ كَثِيرَةٌ، فَمِنْهَا: الْغَيْبَةُ، وَالنَّمِيمَةُ،
وَالكَذِبُ، وَاللَّعْنُ، وَالسُّخْرِيَّةُ، وَالْبَدَاءَةُ، وَالتَّفْحُشُ فِي
الْقَوْلِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَإِفْشَاءُ الْأَسْرَارِ . . وَكُلُّهَا مِنْ مَسَاوِي
الْأَخْلَاقِ، تَدُلُّ عَلَى حَقَارَةِ الشَّانِ، وَسُقُوطِ الْهِمَّةِ، وَسَفَهِ
العَقْلِ، وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ قَطْعِ وَشَائِجِ الْمَحَبَّةِ، وَإِيقَاعِ
العَدَاوَةِ وَالبَغْضَاءِ.

(١) «الجراب الكافي» (٥٤).

أَبْعَدَ الصَّفَاءِ وَمَحْضِ الْإِخَاءِ
يُقِيمُ الْجَفَاءَ بِنَا يَخْطُبُ
وَقَدْ كَانَ مَشْرُبْنَا صَافِيًا
زَمَانًا فَهَلْ كُدِّرَ الْمَشْرَبُ؟!

